

Distr.: Limited
18 March 2016
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الحادية والثلاثون

البند ٣ من جدول الأعمال

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

إثيوبيا، أذربيجان*، الأرجنتين*، إسبانيا*، أستراليا*، إستونيا*، إسرائيل*، ألبانيا، ألمانيا، أنغولا*، أوروغواي*، أوكرانيا*، آيرلندا*، آيسلندا*، إيطاليا*، باراغواي، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا*، بنما، بوتسوانا، البوسنة والهرسك*، بولندا*، بيرو*، تايلند*، تركيا*، توغو، تونس*، الجبل الأسود*، الجمهورية التشيكية*، جمهورية كوريا، جمهورية مقدونيا البوغوسلافية سابقاً، جمهورية مولدوفا*، جنوب أفريقيا، جورجيا، جيبوتي*، الدانمرك*، رومانيا*، سلوفاكيا*، سلوفينيا، السنغال*، السودان*، السويد*، شيلي*، صربيا*، فرنسا، الفلبين، فنلندا*، فيجي*، قبرص*، كرواتيا*، كندا*، كولومبيا*، الكونغو، لايفيا، لبنان*، لكسمبرغ*، ليبيا*، ليتوانيا*، ليختنشتاين*، مالطة*، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، ناميبيا، النرويج*، النمسا*، نيوزيلندا*، هندوراس*، هنغاريا*، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية*، اليمن*، اليونان*، مشروع قرار

٣١/... دور الحكم الرشيد في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان بوصفه المثل الأعلى المشترك الذي ينبغي أن تبليه الشعوب والأمم كافة، وكذلك بإعلان وبرنامج عمل فيينا، اللذين يؤكدان أن جميع حقوق الإنسان عالمية وغير قابلة للتجزئة ومتشابكة،

* دولة غير عضو في مجلس حقوق الإنسان.

GE.16-04390(A)



* 1 6 0 4 3 9 0 *



الرجاء إعادة الاستعمال

وإذ يشير إلى قرار مجلس حقوق الإنسان ١١/٧ المؤرخ ٢٧ آذار/مارس ٢٠٠٨ وإلى قراره ٢٠/١٩ المؤرخ ٢٣ آذار/مارس ٢٠١٢ وقراره ٨/٢٥ المؤرخ ٢٧ آذار/مارس ٢٠١٤، وإلى جميع القرارات الأخرى المتعلقة بدور الحكم الرشيد في تعزيز حقوق الإنسان، وكذلك إلى إعلان الأمم المتحدة للألفية،

وإذ يرحب بعزم الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، وبالالتزام جميع الدول في الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ بجعل مكافحة الفساد من الأولويات على جميع الصُّعَد، وإذ يلاحظ باهتمام أحكام الاتفاقية التي أفضت إلى وضع آلية مشتركة بين الدول الأطراف لاستعراض ما تحرزه من تقدم في مجال مكافحة الفساد،

وإذ يلاحظ العمل الجاري في إطار عدة مبادرات مهمة ترمي إلى تعزيز ممارسات الحكم الرشيد على الصُّعَد الوطني والإقليمي والدولي،

وإذ يسلم بأهمية تهيئة بيئة، على الصعيدين الوطني والدولي، تكون مواتية للتمتع الكامل بحقوق الإنسان والحريات الأساسية، وبأهمية علاقة التوظيف المتبادل بين الحكم الرشيد وحقوق الإنسان، وإذ يسلم أيضاً بأن حكومة تنسم بالشفافية والمسؤولية والمساءلة والانفتاح وتقوم على المشاركة، وتلبي احتياجات الشعب وتطلعاته، هي الأساس الذي يقوم عليه الحكم الرشيد، وبأن هذا الأساس شرط من الشروط التي لا غنى عنها للإعمال الكامل لحقوق الإنسان، ومنها الحق في التنمية،

وإذ يشدد على أن الحكم الرشيد على الصعيدين الوطني والدولي أمر أساسي بالنسبة لتحقيق النمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة والقضاء على الفقر والجوع، وإذ يعيد في هذا السياق التأكيد على إعلان الألفية، والوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥، ونتائج مؤتمر القمة الرفيع المستوى المعني بالأهداف الإنمائية للألفية لعام ٢٠١٠، وعلى خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠^(١)،

وإذ يسلم بتزايد وعي المجتمع الدولي بالضرر الذي يلحقه استثناء الفساد بحقوق الإنسان بإضعافه المؤسسات وزعزعتة ثقة الناس في الحكومات معاً في آن، وكذلك بتقويضه قدرة الحكومات على الوفاء بجميع التزاماتها في مجال حقوق الإنسان،

وإذ يقر بأن الحكم الرشيد يؤدي دوراً رئيسياً في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها وفي منع الفساد ومكافحته على جميع المستويات،

وإذ يدرك أن لمكافحة الفساد دوراً هاماً على جميع الصُّعَد في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، وفي تهيئة بيئة تكون مواتية للتمتع بتلك الحقوق على الوجه الكامل،

وإذ يسلم بأن تدابير مكافحة الفساد الفعالة وحماية حقوق الإنسان، بطرق منها تعزيز الشفافية والمساءلة في الحكومة، أمران يوطد أحدهما الآخر،

(١) قرار الجمعية العامة ١/٧٠.

وإذ يلاحظ باهتمام نتائج الدورات الثالثة والرابعة والخامسة والسادسة لمؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد المعقودة في الدوحة في عام ٢٠٠٩، وفي مراكش، بالمغرب، في عام ٢٠١١، وفي مدينة بنما في عام ٢٠١٣، وفي مدينة سانت بترسبرغ، بالاتحاد الروسي، في عام ٢٠١٥،

وإذ يشدد على أهمية اتساق السياسات وتنسيقها في إطار العمليات الحكومية الدولية في مجال تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها من ناحية، وعلى أهمية مبادرات مكافحة الفساد من ناحية أخرى،

وإذ يشدد أيضاً على أهمية وضع وتنفيذ تشريعات وطنية لتعزيز الوصول إلى المعلومات، وتدعيم إقامة العدل والشفافية والمساءلة والحكم الرشيد على جميع الصُّعَد،

وإذ يؤكد من جديد حق كل مواطن في تقلد الوظائف العامة في بلده على قدم المساواة مع الآخرين عموماً، على النحو المنصوص عليه في المادة ٢١ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمادة ٢٥ (ج) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية،

وإذ يسلّم بأن وجود خدمة عامة تتسم بالمهنية والمساءلة والشفافية، وتتنقيد بأعلى معايير الفاعلية والكفاءة والنزاهة، عنصر أساسي من عناصر الحكم الرشيد،

وإذ يسلّم أيضاً بأن معارف موظفي الخدمة العامة ووعيهم وتدريبهم، فضلاً عن تشجيع ثقافة حقوق الإنسان داخل دوائر الخدمة العامة، أمور تؤدي دوراً حيوياً في تعزيز احترام حقوق الإنسان وإعمالها في المجتمع،

وإذ يرحّب بمساهمة برنامج جوائز الأمم المتحدة للخدمة العامة الذي يشكّل اعترافاً بأهمية الامتياز في أداء الخدمة العامة في تعزيز دور الخدمة العامة ومهنتها وبروزها، وإذ يحيط علماً باستعراضه الرامي إلى مواءمته مع خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠،

وإذ يرحّب أيضاً بخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، بما فيها اعترافها بضرورة بناء مجتمعات مسالمة وعادلة وحاضنة للجميع تكفل المساواة بين الناس في اللجوء إلى العدالة، وتقوم على احترام حقوق الإنسان (بما فيها الحق في التنمية)، وعلى فعالية سيادة القانون والحكم الرشيد في المستويات كافة، وعلى مؤسسات تتسم بالشفافية والفاعلية وتخضع للمساءلة،

وإذ يضع في اعتباره عمل منظومة الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية والإقليمية ذات الصلة الدؤوب على ترسيخ دور الحكم الرشيد في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها،

١- يرحّب بعقد مجلس حقوق الإنسان في دورته الثلاثين حلقة نقاش بشأن النهج القائم على حقوق الإنسان للحكم الرشيد في الخدمة العامة^(٢)؛

- ٢- يرحّب أيضاً بنشر المفوض السامي التقرير الموجز عن حلقة النقاش بشأن النهج القائم على حقوق الإنسان للحكم الرشيد في الخدمة العامة^(٢)؛
- ٣- يرحّب فضلاً عن ذلك بالاتجاه المتنامي نحو التصديق العالمي على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، ويشجع الدول التي لم تصدّق بعد على هذا الصك الدولي الهام على أن تنظر في القيام بذلك؛
- ٤- يرحّب بالالتزامات التي قطعتها جميع الدول على نفسها باعتمادها خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ فيما يخص دور الحكم الرشيد في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، بما في ذلك الهدف ١٦ من أهداف التنمية المستدامة؛
- ٥- يشدّد على أنّ الدولة تتحمل المسؤولية الرئيسية على الصعيد الوطني، من خلال أحكام دستورها وتشريعات تمكينية أخرى، وفق ما تقتضيه التزاماتها الدولية، عن ضمان تقيّد الخدمات العامة المهنية بأعلى معايير الفاعلية والكفاءة والنزاهة وكفالة استنادها إلى مبادئ الحكم الرشيد التي من جملتها الحياد وسيادة القانون والشفافية والمساءلة ومكافحة الفساد، ويؤكد في هذا الصدد أهمية التدريب والتثقيف في مجال حقوق الإنسان؛
- ٦- يدعو الأمين العام إلى كفالة الحفاظ على نزاهة منظومة الأمم المتحدة في اضطلاعها بخدمة الإنسانية، وتحسين التنسيق بين وكالات الأمم المتحدة وبرامجها وصناديقها، بغية ضمان استمرار منظومة الأمم المتحدة في تحسين نوعية عملها على جميع الصُّعُد، وحتى في دعم الأهداف والأولويات على الصعيد الوطني؛
- ٧- يشجع الآليات المعنية في مجلس حقوق الإنسان على مواصلة النظر، كل في إطار ولايته، في مسألة دور الحكم الرشيد في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها؛
- ٨- يطلب إلى المفوض السامي أن يعدّ تجميعاً لأنشطة وبرامج منظومة الأمم المتحدة التي تسهم في أداء الحكم الرشيد دوره في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، ومن جملة ذلك الجهود التي تبذلها المنظومة دعماً للدول في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ في هذا الصدد، وأن يقدّمه إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الرابعة والثلاثين؛
- ٩- يقرر إبقاء هذه المسألة قيد نظره.